

مذكرة تفاهم

بين

جامعة دمشق - كلية طب الأسنان في الجمهورية العربية السورية

و

الأكاديمية العربية الأمريكية لطب الأسنان المرخصة من هيئة بورد كاليفورنيا
في مجال التعاون العلمي والأكاديمي

إن جامعة دمشق - كلية طب الأسنان في الجمهورية العربية السورية والأكاديمية العربية الأمريكية لطب الأسنان المرخصة من هيئة بورد كاليفورنيا (عنوانها: USA, KY 40218, 6500 Six Mile Ln #1, Louisville)، والمشار إليها فيما بعد بـ "الطرفان"، ورغبة منها في تعميق وتطوير علاقات التعاون العلمي والتبادل الأكاديمي بينهما،

فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

المادة /1

هدف المذكرة

تهدف هذه المذكرة إلى تعزيز التعاون العلمي والأكاديمي بين الطرفين، على أساس المساواة والمنفعة المتبادلة وفي حدود القوانين والأنظمة النافذة لدى الطرفين بهدف تحقيق ما يلي:

- تبادل الخبرات والمعارف: تعزيز التفاعل الأكاديمي والعلمي بين أعضاء هيئة التدريس والباحثين من كلا المؤسستين، بما يسهم في تطوير المناهج الدراسية ورفع مستوى التعليم الطبي وطب الأسنان.
- الأنشطة العلمية المشتركة: تنظيم ورش العمل والندوات والمؤتمرات العلمية المشتركة التي تسهم في نقل المعرفة وتطوير البحث العلمي في المجالات ذات الاهتمام المشترك.
- تطوير مهارات الطلاب: توفير فرص تعليمية وتدريبية متميزة للطلاب من خلال برامج تدريبية متقدمة وورش عمل متخصصة، بما يعزز تجاربهم التعليمية وتطور مهاراتهم الأكاديمية والمهنية.
- التدريب والتطوير المهني: تعزيز التدريب والتطوير المهني المستمر لأعضاء هيئة التدريس والطلاب من خلال برامج تدريبية متخصصة تهدف إلى تحسين جودة التعليم والخدمات المقدمة.

- تبادل المواد العلمية: تبادل المواد العلمية والمنشورات والدراسات الأكademie بين الطرفين لدعم العملية التعليمية والبحثية.
- تحقيق تقدم ملموس في مجالات التعليم الطبي وطب الأسنان، وتعزيز التعاون العلمي بين الطرفين بما يخدم مصالحهما المشتركة ويدعم التقدم الأكاديمي والعلمي على الصعيدين المحلي والدولي.

المادة /2

مجالات التعاون

يتقدّم الطرفان بموجب هذه المذكرة، وضمن إمكانياتهما المتاحة وفي حدود القوانين والأنظمة النافذة لديهما، على التعاون في المجالات التالية:

- أ. استقطاب محاضرين ومدربين دوليين لتعاونيات ونشاطات علمية.
- ب. التنظيم المشترك للمؤتمرات والندوات العلمية والعملية وغيرها.
- ج. تنظيم ورش عمل وندوات مشتركة.
- د. تطوير برامج تدريبية متخصصة طويلة الأمد.
- هـ. عقد ملتقيات علمية دورية.
- وـ. إطلاق مشاريع بحثية مشتركة.
- زـ. إقامة دورات مكثفة.
- حـ. تقديم برامج تدريبية ومحاضرات حضورية مباشرة وأونلاين مجانية للطلاب وأعضاء هيئة التدريس.
- طـ. أي مجالات أخرى يتم الاتفاق عليها بين الطرفين بشكل مشترك.

هذه المجالات تهدف إلى تعزيز التعاون المثمر بين المؤسستين، ودعم التقدم الأكاديمي والعلمي بما يخدم مصالح الطرفين ويعزز جودة التعليم الطبي المستمر.

المادة /3

الشروط المالية

يتم التنسيق بين الطرفين بشأن التفاصيل المالية، وفق اتفاقيات منفصلة يتم تحديدها لاحقاً. وتخضع لأنظمة وقوانين ممارسة المهنة.

المادة /4

آلية التنفيذ

- أ. بهدف تنفيذ هذه المذكرة، يتقدّم الطرفان على توقيع برامج تنفيذية وبناءً على رغبة الطرفين والإمكانات المتاحة لديهما وفي حدود القوانين والأنظمة النافذة لديهما، لتحديد آليات وتفاصيل تنفيذ بنود هذه المذكرة.

ب. يتعهد الطرفان بتقديم الدعم للأشخاص المشاركين في البرنامج التنفيذي وذلك عن طريق تزويدهم بالمعلومات والتسهيلات المطلوبة للتعاون، وبحل المشاكل الأخرى المتعلقة بالمسائل التنظيمية وفقاً لقوانين النافذة في كلا البلدين.

ج. يمكن لكل طرف تسمية منسق (أو لجنة إدارية) لمتابعة تنفيذ مذكرة التفاهم هذه بموجب كتاب رسمي متبادل بين الطرفين، وذلك خلال مدة أقصاها ثلاثة أشهر اعتباراً من تاريخ دخولها حيز النفاذ.

د. تمنح هذه المذكرة لأي طرف حق الوكالة أو النيابة عن الطرف الآخر.

هـ. يخضع تنفيذ هذه المذكرة إلى القوانين والأنظمة النافذة في كلا البلدين.

المادة /5

السرية

يلتزم الطرفان بالاحفاظ على سرية كافة الوثائق والمعلومات والبيانات والنتائج التي تم الكشف عنها خطياً أو شفهياً من قبل الطرف المفصح إلى الطرف المتلقي، ولا يحق لأي من الطرفين إطلاع أي طرف ثالث عليها دون إذن مسبق من الطرف الآخر.

المادة /6

حماية الملكية الفكرية

يلتزم الطرفان بحماية حقوق الملكية الفكرية وفقاً لقوانين ذات الصلة والقواعد والأنظمة الوطنية المعمول بها في البلدين والاتفاقيات النافذة فيهما.

المادة /7

حل الخلافات

يتم حل أي خلاف يمكن أن ينشأ بين الطرفين فيما يتعلق بتفسير أو تطبيق مذكرة التفاهم هذه بشكل ودي عن طريق المشاورات والمفاوضات المباشرة، أو عبر القنوات الدبلوماسية.

المادة /8

أحكام خاتمية

أ. تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ التوقيع.

بـ. تبقى هذه المذكرة سارية المفعول لمدة خمس سنوات وتجدد تلقائياً لمدة مماثلة، ما لم يقم أحد الطرفين - في أي وقت - بإعلام الطرف الآخر بإشعار خططي وعبر القنوات الدبلوماسية، عن نيته إنهاء العمل بها، وذلك قبل ستة أشهر من تاريخ انتهائها.

جـ. لا يؤثر هذا الإنهاء على الأنشطة قيد التنفيذ حتى تاريخ استكمالها.

د. يمكن لأي من الطرفين تعديل أو تغيير أو إضافة أي بند أو مادة إلى هذه المذكرة بموجب الموافقة الخطية المشتركة وعبر القنوات الدبلوماسية، وتدخل هذه التعديلات أو التغييرات أو الإضافات حيز النفاذ من تاريخ التوقيع، وسيتم اعتبارها جزءاً لا يتجزأ من هذه المذكرة.

حررت ووُقعت بتاريخ 02/10/2024م، على نسختين أصليتين باللغتين العربية والإنجليزية، وكل منهما ذات القوة القانونية، واحتفظ كل طرف بنسخة أصلية، وفي حال حدوث خلاف في التفسير يعتمد النص باللغة الإنجليزية.

عن جامعة دمشق - كلية طب الأسنان
عن الأكاديمية العربية الأمريكية
لطب الأسنان في الجمهورية العربية السورية

مؤسس الأكاديمية
الدكتور طارق التيناوي

عميد الكلية
الأستاذ الدكتور خلدون درويش

